قرار محكمة النقض

رقم 9/18

الصادر بتاريخ 06 يناير 2021

في الملف الجنائي رقم 2020/9/6/12305

طعن بالنقض – اجله.

إن أجل طلب النقض محدد في عشرة أيام من يوم صدور المقرر المطعون فيه إن كان حضوريا ما لم تنص مقتضيات خاصة على خلاف عملا بمقتضى الفقرة الأولى من المادة 527 من قانون المسطرة الجنائية.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على طلب النقض المرفوع من المسمى (أ.م) بمقتضى تصريح أفضى به بتاريخ 30 مارس 2020 لدى مدير مركز الإصلاح والتهذيب علي مومن، الرامي إلى نقض القرار الصادر عن غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بسطات، بتاريخ 3 فبراير 2020 في القضية ذات العدد 2019/524، والقاضي بتأييد القرار المستأنف المحكوم عليه بمقتضاه من أجل جنايتي السرقة المقترنة بأكثر من ظرف تشديد ومحاولتها بأربع (4) سنوات حبسا نافذا.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

إن محكمة النقض/

بعد أن تلا السيد المستشار الحسين افقيهي التقرير المكلف به في القضية.

وبعد الإنصات إلى المحامي العام السيد محمد الحيمر في مستنتجاته.

وبعد المداولة طبقا للقانون.

بناء على المادة 527 من قانون المسطرة الجنائية.

حيث إنه بمقتضى الفقرة الأولى من المادة 527 المذكورة فإن أجل طلب النقض محدد في عشرة أيام من يوم صدور المقرر المطعون فيه إن كان حضوريا ما لم تنص مقتضيات خاصة على خلاف ذلك.

وحيث إن القرار المطعون فيه صدر حضوريا في حق الطاعن بتاريخ 3 فبراير 2020، وأن طلب النقض لم يقدم إلا بتاريخ 30 مارس 2020 أي خارج الأجل القانوني المذكور، مما يكون معه غير مقبول عملا بمقتضيات المادة 527 المشار إليها أعلاه.

لهذه الأسباب

صرحت بعدم قبول الطلب المرفوع من المسمى (أ.م) ضد القرار الصادر عن غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بسطات بتاريخ 3 فبراير 2020 في القضية ذات العدد 2019/524.

وحكمت على صاحبه بالمصاريف تستخلص طبق الإجراءات المقررة في قبض مصاريف الدعاوى الجنائية مع تحديد الإجبار في أدنى أمده القانوني.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائنة بشارع النخيل حي الرياض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من السادة: محمد زهران رئيس غرفة **رئيسا** والمستشارين: الحسين أفقيهي **مقررا** واحمد المثني وعبد الواحد الراوي والمصطفى العضراوي وبمحضر **المحامي العام** السيد محمد الحيمر الذي كان يمثل النيابة العامة وبمساعدة **كاتب الضبط** السيد منير العفاط.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض